# ترخيص صالات الأفراح والمناسبات الأخرى-العقارات غير المفرزة



## الرسوم

يفرض مبلغ/500/ل.س خمسمئة ليرة سورية

## الأوراق الثبوتية المطلوبة

1- وثيقة حق انتفاع {بيان قيد عقاري-عقد أجار-عقد إعارة-حكم محكمة-إشغال مالي-رهن}
2-صورة عن الهوية الشخصية.
3 – بطاقة صحية لطالب الترخيص أو القائم بالعمل.
4-طوابع (مالي - هلال - شهيد - مجهود حربي ).
5-براءة ذمة لطالب الترخيص و المقسم المطلوب ترخيصه من العقار.
5- سند تعهد موثق لدى الكاتب بالعدل بقبول الترخيص المؤقت وعدم مطالبة مجلس مدينة حلب بأي تعويض عن عطل أو ضرر عند إلغاء الترخيص
7-مصنف.
8-مخطط وضع راهن.
9-الصفة العمرانية.
10-بيان مخالفات.
11-صورة جوية.



## القرارات الناظمة للترخيص

قرار وزاري رقم 2698 لعام 2000



## سير المعاملة






